

نقابة اصحاب المختبرات الطبية سلمت ابو فاعور مطالبها ودعته لرعاية المؤتمر الدولي الفرنكوفوني

في 17 آذار، زار وفد من مجلس نقابة اصحاب المختبرات الطبية في لبنان برئاسة النقيب الدكتور كريستيان حداد وزير الصحة العامة وائل ابو فاعور في مكتبه في الوزارة، وعرض معه شؤون المهنة ومطالبها. وقد ابدى ابو فاعور كل تفهم مبديا «استعداده للتعاون وتقديم الدعم اللازم بما يضمن المستوى الراقى للمهنة».

وقدم الوفد اليه كتابا لخص المطالب وفق الآتي:

- 1- وضع حد للانتشار العشوائي للمختبرات غير المستوفية لشروط السلامة خصوصا بغياب المسؤول المؤهل لادارتها.
- 2- اقبال مراكز سحب الدم بعدما اصبحت تجارية وبعبء عن هدفها الاساسي.
- 3- منع ما يسمى بالجعالة او Dichotomie اي دفع بدل للطبيب المعاین الذي وضع وصفة الفحوصات المخبرية والتي قد تبلغ نسبة 50٪ من قيمة الفاتورة احيانا.
- 4- وضع حد لممارسات بعض شركات التأمين غير العادلة والتي تفرض حسومات تناهز الـ 40٪ على قيمة الفاتورة الاجمالية عند تسديدها للمختبر. ومن المعلوم ان هذا الاجراء الازعاجي بحق المختبر يطرح علامة استفهام حول الجودة المطلوب تأمينها؟ فمن يضمن تقديمها وبالتالي

من يحمي صحة المواطن؟.

5- العودة عن قرار حصر اجراء الفحوصات الالزامية التي تجري للعاملين في المؤسسات الغذائية والمطاعم في مستشفيات حكومية. خصوصا انه في معظم هذه الاخيرة لا يوجد طبيب مخبري متفرغ وفق ما ينص عليه المرسوم الاشتراعي رقم 83/75 الذي ينظم المهنة.

6- تفعيل قرار التعليم المستمر الالزامي رقم 1/21122 تاريخ 21 كانون الاول 2013. فوزارة الصحة العامة، وبمبادرة من مديرها العام الدكتور وليد عمار، وبمؤازرة نقابة المختبرات الطبية قد انشأت لجنة لوضع الأسس الضرورية لجعل التعليم المستمر للطبيب المخبري الزاميا وبرامج التعليم سنوية. وقد صدقت نقابتا اطباء والصيدلة ووزارة الصحة العامة مشتركة على البرنامج الموضوع. وبناء عليه، نتمنى عليكم تقديم الدعم لهذا المشروع الذي يحسن اداء المختبرات الطبية في لبنان.

7- تطبيق قرار فصل الاتعاب للاخصائي في العلوم المخبرية السريرية كسائر الاختصاصات الطبية بعد اقرار قانون الآداب الطبية الصادر سنة 2012 في مجلس النواب. فالخبريون العاملون في قطاع الاستشفاء والمطلوب منهم مهارات مميزة اصبحوا اليوم اجراء لدى مدراء المستشفيات وواجور متدنية، وبدون اي ضمانات خيمهم من خطر الصرف التعسفي. من هنا العدل يكون بتطبيق فصل الاتعاب. كما ان التعليم المستمر الالزامي قد يكون هو الحل لتخطي التجاوزات. اذ انه قد يرفع من مستوى الاداء المهني ويمنع الدخلاء من الممولين من التسلل الى المهنة. وقد وضعت بالمشاركة مع الـ HAS الفرنسية ومعهد الـ ESA في بيروت ضوابط ومعايير اعتماد لممارسة المهنة تعرف بالـ Accreditation. والمطلوب اليوم تفعيلها عن طريق رصد الاموال اللازمة، فاختصاص المختبرات الخاصة للـ Accreditation اسوة بالمستشفيات هو الشرط الاساسي لرفع الاداء و المستوى المهني وضمانة نوعية الفحوصات».

كما وجه الوفد دعوة الى ابو فاعور لرعاية المؤتمر الدولي الفرنكوفوني المقبل الذي سينعقد بين 16 و 17 و 18 نيسان 2015، والذي سيتناول موضوع سلامة الغذاء، الى جانب مواضيع اخرى مثل امراض السلس والايبولا، وغيرها من المواضيع الحديثة والطائرة.

مجلس جديد لنقابة مستوردي الادوية

انتخبت الجمعية العمومية لنقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات في لبنان اربعة اعضاء جدد لمجلس ادارتها فاصبح المجلس على الوجه التالي: ارمان فارس رئيسا، عدنان دندن نائبا للرئيس، ظافر شاوي امينا للسر، محمد مروان الحكيم امينا للصندوق، اليان مكتف، سليم غريب، رينه كبريته وكرم مسعود مستشارين.



نقابة الممرضين: نحذر من الاستخدام على حساب اليد العاملة اللبنانية

واكدت النقابة «موقفها الرافض للعمال الأجانب باستثناء الفلسطينيين الذي أعطاهم القانون حق العمل». وناشدت «جميع المعنيين حمل مسؤولياتهم للحد من التجاوزات أينما وجدت ومهما كانت أسبابها ومبرراتها، وعدم استخدام اشخاص خلافا للقانون بحجة النقص أو استخدام اشخاص ليس بحوثهم إن ممارسة المهنة من وزارة الصحة، وغير منتسبين الى النقابة». وحذرت «الخالفين من مغبة التمادي وعدم الإلتزام بالقوانين لأن ذلك سيعرضهم للملاحقة القضائية».

في 25 شباط الفائت، حذرت نقابة الممرضات والممرضين في بيان «بعض المؤسسات الصحية التي تقوم باستخدام ممرضات وممرضين سورين أو من جنسيات أخرى، على حساب اليد العاملة اللبنانية خلافا لقانون تنظيم المهنة رقم 78/1165 وتعدلاته وخلافا لقرار وزير العمل رقم 1/197 تاريخ 12/11/2014».



الصيدلة: مكافحة المستحضرات العشبية من اختصاص وزارة الصحة لا النقابة

واكدت نقابة صيدلة لبنان ان مكافحة المستحضرات العشبية سواء كانت «دوائية» او «تجميلية» ليست من اختصاصها ولا من صلاحياتها. وقالت في بيان صادر عنها ردا على متهميها بالتقاعس في مكافحة ظاهرة زين الاتات ان ذلك لا يندرج من ضمن اختصاصها ولا حتى من صلاحية هيئة التفتيش في النقابة لا من قريب او بعيد. واشارت الى ان الموضوع برمته هو من اختصاص

وصلاحية وزارة الصحة التي تحركت مشكورة على هذا الصعيد واتخذت ما تنص عليه القوانين من اجراءات وتدابير. ولفتت النقابة المتهمين الى انها لم تدخر جهدا ووسعا من اجل المحافظة على سلامة الدواء وتوفيره للمواطنين المرضى ليلا نهارا بأفضل نوعية واقل كلفة. اما ان تتهم بالتقاعس من قبل بعض الذين فاتهم تتبع ما تقوم به من نشاط مهني فهي تجد ان لا داعي للرد على هذا الشخص او تلك الوسيلة وتسميته بالاسم انما هي تدعو هؤلاء الى مواكبتها للتأكد بما تبذله من جهود في سبيل الارتقاء بالجسم الصيدلي والقطاع.

